

وسائل الشيعة

- [342] ورواه الشيخ بإسناده عن الحسين بن سعيد مثله (1) (8130) 3 وعن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن فضال عن ابن بكير عن بعض أصحابنا قال المرأة إذا سجدت تضمنت والرجل إذا سجد تفتح (8131) 4 وعنه عن أحمد بن محمد عن حماد عن حريز عن رجل عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال في حديث ولا تلثم ولا تحتفز ولا تقع على قدميك ولا تفترش ذراعيك ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله (8132) 5 قال صاحب الصحاح وفي الحديث عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (عليه السلام) إذا صلت المرأة فلتحتفز أي تتضام إذا جلست وإذا سجدت ولا تتخوى كما يتخوى الرجل أقول وتقدم ما يدل على ذلك في كيفية الصلاة (1) _____ (1) التهذيب 2: 94 / 351. 3 - الكافي 3: 336 / 8 والتهذيب 2: 95 / 353. 4 - الكافي 3: 336 / 9 وأورده في الحديث 5 من الباب 6 من هذه الأبواب وأورده بتمامه في الحديث 3 من الباب 2 من أبواب القيام وقطعة منه في الحديث 3 من الباب 15 من أبواب القواطع. (1) التهذيب 2: 84 / 309. 5 - الصحاح 3: 874 مادة حفز. (1) تقدم في الحديث 4 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة. (*) _____